

قرار وزارى رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨

بالغاء القرار الوزارى رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٧ بإعتبار استملاك الأجزاء المحددة

لصالح محطة كهرباء رئيسية من أعمال المنفعة العامة

وزير البلدية والبيئة ،

بعد الإطلاع على القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٨٨ بشأن نزع ملكية بعض العقارات والإستيلاء عليها مؤقتاً للمنفعة العامة ، وتعديلاته ،

وعلى القرار الأميري رقم (١٦) لسنة ٢٠١٤ بتعيين اختصاصات الوزارات والمعدل بالقرار الأميري رقم (٤) لسنة ٢٠١٦ ،

وعلى القرار الأميري رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ بالهيكل التنظيمي لوزارة البلدية والبيئة ،

وعلى قرار مجلس الوزراء الموقر في اجتماعه العادي رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٧ المنعقد بتاريخ ٢٠/١٢/٢٠١٧ ،

وعلى قرار وزير البلدية والبيئة رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٧ بإعتبار استملاك الأجزاء المحددة لصالح محطة كهرباء رئيسية من أعمال المنفعة العامة ،

قرر ما يلي :-

مادة (١)

يلغى القرار رقم (١١٧) لسنة ٢٠١٧ بإعتبار استملاك الأجزاء المحددة لصالح محطة كهرباء رئيسية من أعمال المنفعة العامة .

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة ، كلاً فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

محمد بن عبدالله الرميحي

وزير البلدية والبيئة

صدر بتاريخ : ٢٧ / ٤ / ١٤٣٩ هـ

الموافق : ١٥ / ١ / ٢٠١٨ م